



UNODC

United Nations Office on Drugs and Crime



UNODC-KOSTAT

Centre of Excellence for Statistics
on Crime and Criminal Justice
in Asia and the Pacific



UNODC
Research

الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة
السلام والعدل والمؤسسات القوية



أدوات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات
والجريمة المنهجية وجمع البيانات للهدف ١٦ من
أهداف التنمية المستدامة

GUILHERME MIRANDA DUTRA, METHODOLOGY OFFICER

UNODC-KOSTAT CENTER OF EXCELLENCE FOR STATISTICS ON
CRIME AND CRIMINAL JUSTICE IN ASIA AND THE PACIFIC

DAEJEON, REPUBLIC OF KOREA



نظرة عامة على المؤشرات والأدوات المنهجية



التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية (ICCS)



دليل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا بشأن مسح الضحية



دليل استطلاعات الفساد



دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة (UN-CTS)



المؤشرات القائمة على المسوح



٣-١-١٦ نسبة السكان الذين تعرضوا (أ) للعنف الجسدي و (ب) النفسي و(ج) الجنسي خلال الاثني عشر شهرا السابقة

٢-٢-١٦ عدد ضحايا الاتجار بالبشر لكل 100 000 نسمة، حسب الجنس والعمر وشكل الاستغلال

٤-١-١٦ نسبة السكان الذين يشعرون بالأمان عند تجوالهم على الأقدام بمفردهم في أنحاء المنطقة التي يعيشون فيها

١-٣-١٦ نسبة ضحايا العنف خلال الاثني عشر شهرا السابقة الذين أبلغوا عما تعرضوا له من إيذاء إلى السلطات المختصة أو غيرها من آليات تسوية النزاعات المعترف بها رسميا

٣-٣-١٦ نسبة السكان الذين عانوا من نزاع في العامين الماضيين والذين استفادوا من آلية رسمية أو غير رسمية لتسوية المنازعات، حسب نوع الآلية

١-٥-١٦ نسبة الأشخاص الذين اتصلوا مرة واحدة على الأقل بمسؤول حكومي ودفعوا رشوة لمسؤول حكومي، أو طلب منهم أولئك المسؤولون الحكوميون دفع رشوة، خلال الاثني عشر شهرا السابقة

٢-٥-١٦ نسبة الأعمال التجارية التي اتصلت مرة واحدة على الأقل بمسؤول حكومي ودفعت رشوة إلى مسؤول حكومي أو طلب منها أولئك المسؤولون الحكوميون دفع رشوة، خلال الاثني عشر شهرا السابقة

مؤشرات البيانات الإدارية



١-١-١٦ عدد ضحايا القتل العمد لكل 100 000 نسمة، حسب العمر ونوع الجنس

٢-٢-١٦ عدد ضحايا الاتجار بالبشر لكل 100 000 نسمة، حسب الجنس والعمر وشكل الاستغلال


٢-٣-١٦ المحتجزون غير المحكوم عليهم كنسبة من مجموع السجناء

٢-٤-١٦ نسبة الأسلحة المضبوطة أو المعثور عليها أو المسلمة التي تحرّرت سلطة مختصة عن مصدرها غير المشروع/ظروفها أو تثبتت من ذلك، تمشياً مع الصكوك الدولية

١-٤-١٦ القيمة الإجمالية للتدفقات المالية غير المشروعة الداخلة والخارجة (بالقيمة الحالية لدولارات الولايات المتحدة)



نظرة عامة على الأدوات المنهجية في سياق إنتاج بيانات الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة





نظرة عامة على المؤشرات والأدوات المنهجية



التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية (ICCS)



دليل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا بشأن مسح الضحية



دليل استطلاعات الفساد




دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة (UN-CTS)





- التصنيف الدولي للجريمة هو أول تصنيف دولي للجريمة لأغراض إحصائية
- تمت المصادقة عليها رسمياً من قبل اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة ولجنة الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة في عام 2015
- أداة منهجية توفر إطاراً شاملاً لإنتاج إحصاءات عن الجريمة والعدالة الجنائية
- إنه تصنيف هرمي تكون فئاته حصرية وشاملة
- يبني على الأوصاف السلوكية، وليس الكود القانوني، وبالتالي يمكن تطبيقها عبر **الولايات** القضائية
- تصنف **المحكمة** الجنائية الدولية الجرائم بطريقة منهجية من أجل:
 - تحسين إمكانية المقارنة بين البلدان والمناطق
 - تحسين اتساق البيانات داخل البلدان وعبر الوقت
 - تسهيل تحليل الجريمة





16.1.1 "عدد ضحايا القتل العمد لكل 100000 نسمة ، حسب الجنس والعمر"

القسم ٠١		الأفعال المفضية إلى الموت أو التي يُقصد منها التسبب في الموت
٠١٠١	القتل العمد	التسبب في موت شخص على نحو غير مشروع بقصد إمامته أو إلحاق إصابة خطيرة به.
+		المشمولات: القتل مع سبق الإصرار؛ ^(٣٦) القتل دفاعاً عن الشرف؛ ^(٣٧) الاعتداء الخطير المفضي إلى الموت؛ ^(٣٨) التسبب في الموت نتيجة لأنشطة إرهابية؛ ^(٣٩) حالات القتل ذات الصلة بالمهر؛ ^(٤٠) قتل الأنثى عمداً؛ ^(٤١) قتل الجنين (الوليد)؛ ^(٤٢) القتل الإرادي؛ ^(٤٣) حالات القتل خارج نطاق القضاء؛ حالات القتل التي يسببها الإفراط في استعمال القوة من جانب موظفي إنفاذ القانون/مسؤولي الدولة ^(٤٤)
القسم ٠١		الأفعال المفضية إلى الموت أو التي يُقصد منها التسبب في الموت
-		المستبعدات: حالات الموت الناتجة عن تدخّلات بموجب القانون؛ ^(٤٥) القتل المسوّغ دفاعاً عن النفس؛ ^(٤٦) الشروع في القتل العمد (الفئة ٠١٠٢)؛ القتل من دون عنصر القصد ليس قتلاً عمداً (الفئة ٠١٠٣)؛ القتل غير الإهمالي أو غير الإرادي؛ ^(٤٧) (الفئة ٠١٠٣١) المساعدة على الانتحار أو الحفز على الانتحار (الفئة ٠١٠٤)؛ قتل الجنين (الفئة ٠١٠٦)؛ القتل الرحيم (الفئة ٠١٠٥)
٠١٠٢	الشروع في القتل العمد	الشروع في التسبب في موت شخص على نحو غير مشروع بقصد إمامته أو إلحاق إصابة خطيرة به.
+		المشمولات: الشروع في القتل؛ الشروع في التسبب في الموت نتيجة لأنشطة إرهابية؛ الشروع في قتل الوليد؛ الشروع في قتل الأنثى؛
-		المستبعدات: التآمر على تدبير قتل الجنين أو على ارتكابه خلافاً للقانون (الفئة ٠١٠٦)
٠١٠٣	القتل غير العمد	موت شخص على نحو غير مشروع يسببه دوماً عمد شخص آخر.
+		المشمولات: القتل غير الإرادي، بالتسبب في الموت من جرّاء سيطرة خطيرة؛ تطبيق كل المشمولات المذكورة في الفئتين ٠١٠٣١-٠١٠٣٢
-		المستبعدات: الاعتداء الخطير المفضي إلى الموت (الفئة ٠١٠١)؛ القتل الإرادي (الفئة ٠١٠١)



نظرة عامة على المؤشرات والأدوات المنهجية



التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية (ICCS)



**دليل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ولجنة الأمم المتحدة
الاقتصادية لأوروبا بشأن مسح الضحية**



دليل استطلاعات الفساد



دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة (UN-CTS)





مؤشرات أهداف التنمية المستدامة مصدرها مسح
الضحية

دليل الحقائق الرئيسية حول مسح الضحية

يعمل دليل مسح الضحية كمصدر شامل للمعلومات لإعداد الدراسات
الاستقصائية الوطنية عن الإيذاء بالجريمة


مسوح الضحية هي استطلاعات عينات للسكان المعنيين تساعد على قياس:

• مستويات واتجاهات الجريمة

• الخوف من الجريمة وتصورات الأمان

• تأثير الجريمة على المجتمع وعلى الفئات المعرضة للخطر

• إمكانية الوصول إلى نظام العدالة الجنائية والثقة في الجهات الفاعلة
(الشرطة والمحاكم وما إلى ذلك)



العنف الجسدي أو الجنسي أو النفسي	٣-١-١٦
السلامة العامة	١-٤-١٦
الوصول إلى العدالة: العنف الجسدي أو الجنسي أو النفسي	١-٣-١٦
الرشوة	١-٥-١٦
التحرش الجسدي أو الجنسي	٢-٧-١١



نظرة عامة على المؤشرات والأدوات المنهجية



التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية (ICCS)



دليل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا بشأن مسح الضحية



دليل استطلاعات الفساد



دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة (UN-CTS)





الجزء الأول

قياس الفساد:
المعلومات الأساسية
والسياق

الجزء الثاني

كيفية إجراء
استقصاء
الفساد

الجزء الثالث

استقصاءات
الفساد
بين المنشآت
التجارية

استقصاءات
الفساد
بين السكان


الهدف: تزويد البلدان بالإرشادات العملية لتطوير وتخطيط وتنفيذ استطلاعات عينة عن الأسر والشركات لقياس مدى انتشار الرشوة على المستوى الوطني، وطرائق ونطاق الرشوة، والمواقف العامة تجاه الفساد ومكافحة الفساد

• يضع المعايير

• يعزز جودة البيانات

• يقدم حلولاً مختلفة بناءً على تركيز السياسة واحتياجات المعلومات والموارد المتاحة

• يساعد في مراقبة الغاية ١٦-٥ من أهداف التنمية المستدامة "الحد بقدر كبير من الفساد والرشوة بجميع أشكالهما"





نظرة عامة على المؤشرات والأدوات المنهجية



التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية (ICCS)



دليل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا بشأن مسح الضحية



دليل استطلاعات الفساد




دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة (UN-CTS)





- أداة إلكترونية
- تعبئة البيانات وتقديمها في MS Excel
- متوفر بست لغات (العربية، الصينية، الإنجليزية، الفرنسية، الروسية، الإسبانية)
- تستخدم لإنتاج تقديرات عالمية وللتحليل وإعداد التقارير
- تطلب UN-CTS السنوية بيانات من 5 مؤسسات:
 - شرطة
 - الملاحقة القضائية
 - المحاكم
 - السجون
 - أجهزة الإحصاء الوطنية
 - مسح الضحية



شكرا لحسن استماعكم!



UNODC

United Nations Office on Drugs and Crime



UNODC-KOSTAT

Centre of Excellence for Statistics
on Crime and Criminal Justice
in Asia and the Pacific



UNODC
Research

بيانات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة:

<https://dataunodc.un.org/>

لأية أسئلة: guilherme.mirandadutra@un.org